

خطاب الكراهية بين المفهوم والواقع

Hate speech between concept and reality



د/محمد أمين بن جيلالي

جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان (الجزائر)

mohammedamine.bendjilali@univ-tlemcen.dz

تاريخ النشر: 2022/06/05

تاريخ القبول للنشر: 2022/05/30

تاريخ الاستلام: 2022/02/22

ملخص: تُحاول هذه الدراسة البحث في مفهوم خطاب الكراهية انطلاقاً من فحص دوافعه عبر مقاربات تفسيرية متعددة أضفت طابعاً إشكالياً على مفهومه نظراً لارتباطاته المعقدة بتعبيرات مختلفة تعود إلى الدين والعرق والأثنية والأقلية والجنس؛ وقد انعكس ذلك سلباً على عدم قدرة الباحث على توصيف وتصنيف أيّ تعبير أو ممارسة باعتباره يمثل خطاباً للكراهية من عدمه. في سياق التوظيف العملي، أصبح خطاب الكراهية كمفهوم "مفتوحاً" على التلاعب السياسي والإعلامي والقانوني إلى درجة ارتكاب العنف وممارسة التعصب، لا سيما وأن خطاب الكراهية له تُخوم ضيقة مع حق حرية التعبير. تقتضي استراتيجيات معالجة خطاب الكراهية تحليلاً نقدياً وبنائياً صارماً للمفهوم لإنتاج مفاهيم متميزة عنه قصد إبراز حقيقته لدى صناع القرار في الدول والمنظمات الدولية.

الكلمات المفتاحية: أنماط التعبير العام؛ العنف؛ حرية التعبير؛ حدود خطاب الكراهية.

Abstract: This study attempts to research the concept of hate speech based on an examination of its motives through multiple explanatory approaches that have added a problematic character to its concept due to its complex associations with different expressions related to religion, race, ethnicity, minority and gender; This reflected negatively on the researcher's inability to characterize and classify any expression or practice as representing hate speech or not. In the context of practical employment, hate speech as a concept has become "open" to political, media and legal manipulation to the point of committing violence and practicing intolerance, especially since hate speech has narrow boundaries with the right to freedom of expression. Strategies to address hate speech require a rigorous critical and environmental analysis of the concept to produce distinct concepts about it in order to highlight its truth to decision-makers in countries and international organizations.

key words: patterns of public expression; violence; freedom of expression; the limits of hate speech.

1-مقدمة:

أثار سؤال الاختلاف أنطولوجياً العديد من المشاكل الواقعية التي جعلت الانسان المعاصر بعيداً عن تجسيد فرضية "العيش المشترك"، وهذا راجع لطريقة التعاطي مع هذا السؤال في حد ذاته. أصبح الاختلاف اليوم لدى الشعوب مصدراً للتحيز والتمييز والعدائية بين البشر إلى درجة استعماله لترويج صفة الكراهية خاصة بين الفئات الاجتماعية المتباينة طبقياً أو المجموعات الثقافية المختلفة هوياتياً. لقد تحولت الكراهية إلى شكل من أشكال التعبير في صورة "خطاب" نظراً لزيادة حدة التوظيف النمطي للاختلاف سياسياً واعلامياً، وبالتالي وجدنا أنفسنا أمام ما يُعرف بخطاب الكراهية. ما زاد المشكلة تعقيداً هو أنّ جلّ الحكومات –الديمقراطيات الغربية الليبرالية على سبيل المثال لا الحصر- تبنت من خلال سياساتها العامة الراهنة مبدأ الحماية القانونية لمن يمارس خطاب الكراهية بدعوى عدم تقييد الحقوق الفردية، مع استمرار انتشار هذا الخطاب في ظل التحدي "السيبرنطقي" الذي ألقى بظلاله على المجتمع والدولة. ارتبطت سياسات واستراتيجيات مواجهة خطاب الكراهية في العالم بإدراك صناع القرار أو بفلسفة المنظمات الدولية حول المفهوم غير الواضح لهذا الخطاب.

كيف يمكن فهم خطاب الكراهية في ظل التغيرات المتسارعة للواقع المعاصر؟ ما هي المقاربة الأنسب التي يتبناها صناع القرار والمنظمات العالمية لحل مشكلة خطاب الكراهية؟

تاريخياً، تبنت الأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان The Universal Declaration of Human Rights بعد الحرب العالمية الثانية، الذي لم يتضمن أي نص يحظر الدعاية التي تحض على الكراهية. لكن حقزت الأعمال الفظيعة التي ارتكبتها دول العالم، خلال الحرب العالمية الثانية، على بذل كل ما في وسعها لمنع انتشار التعصب والكراهية المتجذرة في الحرب والأحداث التي أدت إليها. والسبب في ذلك، هو التقليل من عواقب الكراهية ومنع وقوع أحداث مثل تلك التي حدثت في ألمانيا النازية. خلال هذه الفترة، عقدت قوات الحلفاء سلسلة من المحاكم العسكرية، عُرفت بمحاكمات نورمبرغ die Nürnberger Prozesse، حيث تمت محاكمة أعضاء بارزين في القيادة السياسية والعسكرية والقضائية والاقتصادية لألمانيا النازية. أسفرت إحدى المحاكمات عن أحد أقدم الأمثلة على الإدانة لنشر دعاية الكراهية؛ في القضية المرفوعة ضد جوليوس شترايشر Julius Streicher، ناشر مجلة دير ستورمر Der Stürmer، وهي مجلة تُحرّض بشكل منهجي على اضطهاد اليهود والقضاء عليهم، وجدت المحكمة أنّ شترايشر مذنب، بموجب القانون الدولي، بتهمة الإبادة الجماعية (جرائم ضد الإنسانية). فيما بعد تمّ اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري في عام 1965 ودخلت حيّز التنفيذ عام 1969. كانت الاتفاقية ردّ فعل للمجتمع الدولي على موجة من الهجمات المعادية للسامية في ألمانيا. ورد ذلك في سياق المعركة ضد الاستعمار والفصل العنصري. لقد أدانت لجنة القضاء على التمييز العنصري المنظمات التي تُحاول تبرير التمييز أو القائمة على فكرة التفوق العنصري. (Jóna Aðalheiður Pálmadóttir Iuliana Kalenikova, n.d., pp. 5-6.)

لقد ارتبط مفهوم خطاب الكراهية لدى المجتمع الدولي خلال هذه الفترة أشد الارتباط بموجة "التمييز" و"معاداة السامية"، التي افتقدت الأساس الموضوعي والمبررات العقلانية لأنها كانت تستند إلى السمات الشخصية والأثنية التي حدّدت معالمها الحرب وقوانينها المجحفة ومصالح الشعوب المتناحرة، وأبلغ مثال على ذلك في أوروبا هو سيادة نظرية "الدم الألماني" بغرض جعل الجنس الآري خالصاً وفصل المجتمع الألماني عن اليهود على أساس العرق والدين. إذا كان خطاب الكراهية في مرحلة تاريخية معيّنة غير شمولي في أسسه، هذا دليل على التعقيد الاشكالي الذي سيمتاز به على اختلاف السياقات الاجتماعية والتاريخية اللاحقة، بالتالي وجود مفاهيم مجاورة له يمكن أن تتمايز عنه مفاهيمياً.

2- أشكّلة مفهوم خطاب الكراهية:

من أبرز الدراسات الشاملة حول خطاب الكراهية من منظور التاريخ الاجتماعي والسياسي في الولايات المتحدة من عشرينيات القرن الماضي إلى نهاية القرن العشرين، نجد ما كتبه "صمويل وولكر" Samuel Walker عام 1994م، الأستاذ في جامعة نبراسكا، أوماها، آس. والذي ركّز على السياق الاجتماعي وتربط المجموعات والتحيز والتمييز كقضايا سياسية، ومحاولات السيطرة على خطاب الكراهية من خلال المؤسسات القانونية. انطلق وولكر من تحليل مصطلحات مثل "الكراهية العرقية" أو "التشهير الجماعي" أو "الخطاب العنصري"، ثم اقترح تعريفاً لخطاب الكراهية والتعبيرات المرتبطة به مثل العرق والجماعات العرقية والدينية والأقلية والعمر والحالة الاجتماعية والجسدية والتفضيل الجنسي والجنس. كذلك خطاب الكراهية ليس مفهوماً مستقلاً. فهو مفهوم لا ينفصل عن الحق في حرية التعبير والحق في التفكير وحرية الرأي والتعبير عن الذات وحرية الدين وجرائم الكراهية. (Rumadi Ahmad, 2017, p. 160 and 163) أُجريت هذه الدراسة في زمن انتشار خطاب الكراهية بين الأقليات الاثنية والجنسية في الولايات المتحدة الأمريكية داخل المجتمع الطلابي في الحرم الجامعي، حيث تعرّض العديد من الطلاب، الذين ينحدرون من جنسيات وأعراق مختلفة، للتعصب المؤسّس للعنف والاقصاء والعزلة في سياق رفض السلطة الأمريكية خلال عهد إدارة "ريتشارد نيكسون" لحرية الاحتجاج الطلابية الموجهة لمواقفه الخارجية مثل الغزو الأمريكي لكومبوديا.

يُعرّف خطاب الكراهية على أنه كلام عدائي وخبيث يحقّزه التحيز ويستهدف شخصاً أو مجموعة من الأشخاص بسبب بعض خصائصهم الفطرية الفعلية أو المتصورة. إنه يُعبر عن مواقف تمييزية أو مخيفة أو رافضة أو معادية و/أو متحيّزة تجاه تلك الخصائص، والتي تشمل الجنس أو العرق أو الدين أو اللون أو الأصل القومي أو الإعاقة أو التوجه الجنسي. اذن، يهدف خطاب الكراهية إلى إيذاء الجماعات المستهدفة وتجريدها من إنسانيتها ومضايقتها وترهيبها وتحطيمها وإيذاءها وإثارة عدم الإحساس والوحشية ضدهم. يجب أيضاً استكمال فهم السياق السياسي والاجتماعي والاقتصادي الذي يحدث فيه فعل خطاب الكراهية بتحليل المتحدّث والجمهور لقياس التأثير المحتمل للخطاب بشكل عام. (Charlotte Elliott, July 2016, p. 04) فمن الزاوية الاقتصادية، استعار أوليفر ويندل هولمز Oliver Wendell Holmes مصطلح

"سوق الأفكار" من مناقشة جون ستيوارت مل لمبدأ حرية التعبير من خلال مقاله "في الحرية" حيث ادّعى أنّ حرية التعبير مفيدة لعملية اكتشاف الحقيقة ومنع تطور "العقائد الميتة". (Shuirmann, May 13, 2020, p. 03) قد تكون سوق الأفكار مفيدة في دعم أو معارضة تنظيم خطاب الكراهية، حسب الاستثمار الصحيح للحقيقة أو التداول الخاطئ للمعلومة، من هذا الأخير تتولّد داخل المجتمع ظواهر التعصّب للحقائق الزائفة.

في التعامل مع القضايا المتعلقة بالتحريض على الكراهية، لم تحدّد المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان خطاب الكراهية ولكنها أشارت إليه على أنه: "جميع أشكال التعبير، الشفوي أو المكتوب، التي تنشر الكراهية أو تحرّض عليها أو تعزّزها أو تبرّرها على أساس التعصّب. (أيضاً على أساس الدين)". (Jóna Aðalheiður Pálmadóttir Iuliana Kalenikova, n.d., p. 07) وسترن ستاندرد the Western Standard. تتعلق بالدين، وكانت بالتأكيد مسيئة للبعض، فإن هذا وحده لم يجعلها خطاباً يحضّ على الكراهية. لم يدعوا إلى أنّ المسلمين هم أقل قيمة بطبيعتهم من أتباع الديانات الأخرى، ومن ثم ينخرطون في حقهم في المساواة. هو مثال يتم استخدامه هنا فقط على الكلام الذي قد يكون مسيئاً من الناحية الدينية، ولكنه لا يرقى إلى خطاب الكراهية. (Edger, 2010, pp. 128-129) لذلك وجب الحذر من إصدار الاحكام المسبقة في عملية توصيف وتصنيف التعبيرات المختلفة، وهذا راجع للتعقيد الكبير الذي يحمله محتوى خطاب الكراهية.

إنّ من أكثر أشكال التعقيد المرتبطة بموضوع خطاب الكراهية تداخله وتشابكه مع حرية التعبير فضلاً عن تعدّد أطرافه. (الطائي، 2020، صفحة 41) فمن أبرز الأدوات الفاعلة في نشر خطاب الكراهية بقوة وشدّة الوسائط والتطبيقات الاجتماعية، فكلما زادت هذه الوسائط كلما انتشر الخطاب أكثر. لقد زاد المتغير التقني من التعقيد والتداخل في العلاقة بين خطاب الكراهية وحرية التعبير. هناك فرضية تؤكد بأنّ تقييد حرية التعبير يكون على أساس خطاب الكراهية، يوجد مثال توضيحي لذلك: يُفترض أنّ سياسي محلي إيطالي زار مخيم للتأكد من ظروف عيش اللاجئين السوريين بإيطاليا. لأسباب معيّنة ألقى السياسي الخطاب التالي: "يأتي هؤلاء المهاجرون يومياً إلى هنا لسرقة مواطنينا واغتصابهم وقتلهم! يجب أن نُوقف هذا! يجب أن نطردهم من بلادنا!" ثم باشر المدّعي العام دعوى جنائية ضد السياسي بتهمة التحريض على الكراهية. هل كلمة السياسي تحميها حرية التعبير؟ (Federica Casarosa, p. 98) ربما تكون الإجابة بتحليل ثقافي سياسي للموقف يرتبط بكره الأجانب: "أي التحيز والكراهية والخوف من أشخاص من دول أو ثقافات أخرى" (أوروبا، 2016، صفحة 19)، لكن الأمر ليس مطلقاً.

في هذا المنحى، يعترف أونيويو Onyoyo العام 2012م بوجود معضلة بشأن خطاب الكراهية وحرية التعبير في كينيا. حيث تنصّ المادة 13 من قانون التماسك والاندماج الوطني لعام 2008 م على مسؤولية أيّ شخص يستخدم كلمات أو سلوك تهديد أو مُسيء أو مُهين أو يعرض أيّ مادة مكتوبة تنطوي على التهديد أو الإساءة أو الإهانة والتي تهدف أو من المحتمل أن تُثير الكراهية العرقية. يُعرّف أونيويو "الكراهية العرقية" على أنّها كراهية ضدّ مجموعة من الأشخاص مُعرّفة بالإشارة إلى اللون أو العرق أو الجنسية أو الأصول

العرقية أو القومية. ومع ذلك، فإنّ تعريف خطاب الكراهية في هذا القانون لا يرقى إلى التعريف المطلوب لحماية الشخص من الوقوع ضحية لخطاب الكراهية (KNCHR 2017). هذا لأنه لا يتم التعرف على خطاب الكراهية إلا إذا حدث على أساس الاثنية أو العرق. (Ngigi, 2018, p. 45) وعليه، بالنسبة لخطاب الكراهية، حسب روس Ross وآخرون، لا يوجد تعريف متفق عليه عالمياً يتسم بالشمولية ولا محلياً له دلالات خصوصية. (Sean MacAvaney Yao H-R, 2019, p. 02)، اذن، لماذا استخدام مصطلح خطاب الكراهية؟

يمكن أن يؤدي تصنيف تعبير معيّن بدقّة على أنّه "خطاب كراهية" دوراً مهماً في تعزيز قيم الكرامة والمساواة التي يقوم عليها القانون الدولي لحقوق الإنسان. مع ذلك، يجب أيضاً عدم التساهل في وصف تعبير معيّن على أنّه "خطاب كراهية"، حيث يمكن أن يكون لاستخدامه أيضاً عواقب سلبية، في حالات الفئات المهمّشة والضعيفة. (report 'Hate Speech' Explained A Toolkit, 2015, p. 16) قد يكون خطاب الكراهية في جزء كبير منه تحريضاً على العنف، لكن هذا غير كافٍ لأن يمنحه شرعية قانونية وصلاحيّة اجرائية على أنّه كذلك؛ وهذا بعد الاطلاع على الوثيقة الآتية:

"خطاب الكراهية" كمصطلح	
الإيجابيات	السلبات
-الاعتراف والرفض العلني للتحيز المحفّز "لخطاب الكراهية" وعلاقته بالأضرار الحالية والتاريخية؛	-غلق النقاش المشروع حول المسائل ذات الاهتمام العام، ولا سيما من قبل أشخاص في مناصب سلطوية؛
-الدعوة إلى مناقشة أوسع حول آثار "خطاب الكراهية" على حماية حقوق الإنسان؛	-المبالغة في العلاقة بين الخطاب والضرر المزعوم، إمّا عن طريق سوء تقدير تأثير المتحدّث أو احتمال حدوث ضرر- و/أو التغاضي عن ميل الأفراد للانخراط في خطاب مضاد له تأثير قوي وإيجابي؛
-إظهار التضامن والدعم لأولئك المستهدفين، والاعتراف بكرامتهم، وتمكينهم من التحدّث علانية؛	-افتراض أنّ المتحدّثين دافعوا عن قصد عن الضرر، في حين أنّ نواياهم قد تكون إما أكثر تفاهةً أو أكثر دقة؛
-تعريض المتحدّثين ومؤيديهم للحجج المضادة؛	-الإيحاء خطأً بأنّ كل "خطاب للكراهية" غير قانوني ويتطلب عقوبات جنائية أو عقوبات أخرى قد تكون غير مناسبة أو غير فعّالة؛
-تثقيف المجتمع وزيادة فهم تأثير "خطاب الكراهية" وتقليل النزوع إليه؛	-زيادة جمهور المتحدّثين، خاصّة إذا كان بإمكانهم تصوير أنفسهم على أنّهم "شهداء" على الرقابة أو تأطير محاولات فاشلة للرقابة كدليل على آرائهم؛
-السماح برصد التمييز في المجتمع، لإثراء صنع السياسات بشأن الاستجابات الفعّالة؛	-زيادة المراقبة الحكومية أو الخاصة على الخطاب، بما في ذلك عبر الإنترنت، وتشجيع الاعتماد المفرط على الرقابة بدلاً من معالجة التمييز المؤسسي.

المصدر:

(2015). report 'Hate Speech' Explained A Toolkit. London: ARTICLE 19 Free Word Centre. P.16

لهذه الأسباب، يُنادي البعض بمفاهيم بديلة أكثر تحديداً، مثل "الكلام الخطير" أو "خطاب الخوف"، التي تركز أكثر على ميل التعبير للتسبب في عنف واسع النطاق. في بعض السياقات، كما هو الحال في قرارات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، يتم تجنب مصطلح "خطاب الكراهية" لصالح صيغ أكثر تفصيلاً مثل "التعصب والقبولبة السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف والعنف ضد الأشخاص على أساس الدين أو المعتقد" أو "انتشار التمييز والتحيز" أو "التحريض على الكراهية" كمصطلح متنازع عليه بشدة. (report 'Hate Speech' Explained A Toolkit, 2015, p. 17) بالتالي، يمكن أن يكون خطاب الكراهية مقدّمة للعنف ما دام لم يتجاوز عتبة الفعل الكلامي إلى الفعل الحقيقي؛ على هذا الأساس يوصف بأنّ له محتوى خطير ويحمل في طياته إثارة الشعور بالخوف.

يعتبر خطاب الكراهية بوصفه مفهوماً واسعاً جداً ومفتوحاً على التلاعب، حافزاً لتطوير مفاهيم ضيقة، بما في ذلك "الكلام الخطير" و"خطاب الخوف"، للتركيز على قدرة الكلام على التسبب في الأذى والعنف. بينما يوجد خطاب الكراهية-بشكل أو بآخر- في جميع المجتمعات تقريباً، بما في ذلك تلك التي يكون فيها خطر العنف محدوداً، فقد يهدف مفهوم الكلام الخطير إلى عزل الأفعال التي لها احتمالية كبيرة "لتحفيز العنف أو تضخيمه من خلال مجموعة ضد أخرى". اقترحت سوزان بينيش Susan Benesch إطاراً يمكنه تحديد فعل الكلام الخطير بناءً على: (1) شخصية المتحدث وشعبيته؛ (2) الحالة العاطفية للجمهور؛ (3) أنّ محتوى الخطاب يعمل في حدّ ذاته كدعوة إلى العمل؛ (4) السياق التاريخي والاجتماعي الذي وقع فيه الفعل؛ (5) الوسائل المستخدمة لنشر الخطاب (بما في ذلك نوع اللغة المعتمدة، على سبيل المثال، إذا كان الكلام باللغة العامية، فقد يسمعها شخص من المنطقة التي يتم فيها التحدث بهذه اللغة بشكل مختلف عما إذا كانت باللغة الوطنية. (Iginio Gagliardone, 2015, p. 12) يبدو أنّ هذا الإطار العام يحدّد بنية نص خطاب الكراهية، هذه الأخيرة (البنية) يمكنها أن تساعد في فهم أسباب هذه الظاهرة بصفة شمولية. حظيت قضية خطاب الكراهية باهتمام كبير من علماء القانون والفلاسفة على حدّ سواء. ولكن الغالبية من هذا الاهتمام تركّزت حول تقديم الحجج وتقييمها بشكل نقدي من أجل حظر خطاب الكراهية السائد على عكس المهمة السابقة المتمثلة في التحليل المفاهيمي للمصطلح. (Brown, 2017, p. 419)

3- دوافع خطاب الكراهية:

تتعدّد دوافع وأسباب خطاب الكراهية حسب اختلاف المقاربات المعرفية المفسّرة له، والتي يمكن إيجازها كالآتي:

1-3. المقاربة البراغماتية (نظرية أفعال الكلام لجان أوستن J. L. Austin):

ما طرحه أوستن في محاضرة ألقاها بجامعة هارفرد "كيف ننجز الأشياء بالكلمات؟" How to do things with words عندما يحاول الإنسان أن يعبر عن فكرة ما باستعمال اللغة، فإنّه لا يقوم بمجرد حشد لألفاظ وبُنى نحويّة فحسب، إنّما يُنجز أفعالاً عبر هذه الألفاظ، لفت أوستن انتباهنا إلى أنّ اللغة "ليست مجرد وسيلة لوصف الخبر ونقله، بل هي أداة لبناء العالم والتأثير فيه". حيث يتحوّل خطاب

الكراهية إلى فعل إجرامي يهدّد الحياة. (نادر، 2019) هذا ما يؤكد ضرورة إعطاء أهمية للفعل الكلامي في خطاب الكراهية لأنه يعبر عن نمط معين من العنف وهو العنف اللفظي الأقرب إلى الجريمة والأكبر من مجرد تحريض على العنف.

2-3. المقاربة القانونية:

إنّ الفقه والممارسة الدوليين يُجمعان على أنّ خطاب الكراهية هو المقدمة النظرية لجرائم الإبادة الجماعية ومختلف أشكال العنف. ففي هذا الصدد يقول "ويليام شاباس" William Schabas: "أنّ الطريق إلى الإبادة الجماعية في رواندا كانت مرصوفة بخطاب الكراهية". لقد لاحظ الأستاذ "مانفريد نواك" Manfred Nowak أنّ الإشارة إلى حظر كل من الدعاية للحرب والدعوة إلى الكراهية القومية أو الاثنية أو الدينية جنباً إلى جنب في نص المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، لهو دليل على منع خطابات الكراهية. (لعبيدي، 2020، صفحة 32) لأنها تشكل تحريضاً مسبقاً على التمييز أو العداوة أو العنف وبالتالي فهي تتعارض في الأصل مع حق المساواة والتسامح والأمن.

أما على المستوى الاجرائي فتنشأ مشكلتان رئيسيتان فيما يرتبط بتطبيق التشريعات حول خطاب الكراهية. من جهة، الفشل في تنفيذ التشريع الذي يحكم خطاب الكراهية. ومن ناحية أخرى، هناك تطبيق مفرط في العمومية يحكمه تسييس القانون. ربما يكون التطبيق غير الكافي لهذه التشريعات يتصل بأسباب متعدّدة كمطلب الإرادة السياسية، وكذا عدم إدراك المواطنين لحقوقهم بشكل جيّد، وأيضاً الغموض الذي يكتنف النصوص التشريعية وغياب الصرامة المفاهيمية. يقول أداما دينغ Adama Dieng، "يجب أن ندرك حدود التشريع لمكافحة خطاب الكراهية والتحريض. نحن بحاجة إلى تطوير مقاربة متعدّدة المستويات لمكافحة الأسباب الجذرية لخطاب الكراهية والعنصرية والتمييز". (Vasu Mohan, 2018, p. 12)

3-3. المقاربة الميديولوجية:

تفترض هذه المقاربة أنّ وسائط الاعلام ممثلة في وسائل التواصل الاجتماعي تلعب دوراً فعالاً في تعزيز خطاب الكراهية. خاصّة وأنّ منصات الوسائط الاجتماعية وسيلة اتصال غير مكلفة تُتيح لأيّ شخص الوصول بسرعة إلى ملايين المستخدمين. بالتالي، يمكن لأيّ شخص في هذه المنصات نشر المحتوى ويمكن لأيّ شخص مهتمّ بالمحتوى الحصول عليه، مما يمثل ثورة تحويلية في مجتمعنا. توفر هذه الأنظمة مساحة للخطابات الضارّة بمجموعات معيّنة من الأفراد. يتجلى هذا التحدي في عدد من الاختلافات، بما في ذلك التنمّر والمحتوى المسيء وخطاب الكراهية. على وجه التحديد، تُعترف سلطات العديد من البلدان اليوم بسرعة تغلغل خطاب الكراهية باعتباره مشكلة خطيرة، خاصّة أنّه من الصعب إنشاء حواجز على الإنترنت لمنع انتشار الكراهية عبر البلدان أو الأقليات. (Mainack Mondal and author, 2017, p. 01)

3-4. المقاربة النفسية:

تندرج هذه المقاربة ضمن نظرية الإحباط عند "دولارد" dollard و"ميلر" Miller من خلال دراستهما للإحباط كاستجابة فطرية للعنف والعدوان لدى الإنسان، فاذا مُنِع هذا الأخير من تحقيق أهدافه الضرورية ستكون له ردود فعل عدوانية مباشرة أو غير مباشرة. (الطائي، 2020، صفحة 45)

زيادة على ذلك، يمكن للكراهية أن تكون نتيجةً لظواهر راهنة، مثل التدفقات المتزايدة للاجئين إلى أوروبا، منذ عام 2015م، أو الهجمات الإرهابية التي وقعت في السنوات الماضية، وبالتالي فإنّ التمييز والكراهية ضدّ أقليات معينة في بلد محدّد غالباً ما تكون مرتبطة بالمووروثات التاريخية والجوانب الاجتماعية والثقافية. (Report, p. 06)

بالإضافة إلى كل العوامل والتحليلات التي قدمتها المقاربات السابقة يوجد مقارنة مرجعية لا يمكن اغفالها تتعلق بوباء كورونا باعتباره نموذج لقياس مختلف الظواهر وتفسير متغيراتها.

لقد تسبّب الوباء في ظهور موجة جديدة من خطاب الكراهية والتمييز. فشمّل "خطاب الكراهية المرتبط بـ كوفيد 19" مجموعة واسعة من التعبيرات المهينة ضدّ بعض الأفراد والجماعات التي ظهرت نتيجة لتفشي مرض فيروس كورونا المستجد، التنميط والوصم واستخدام لغة مهينة أو عنصرية أو معادية للأجانب. يرتبط هذا ارتباطاً وثيقاً بنشر "المعلومات المضلّة" أو "المعلومات الخاطئة" المتعلقة بـ كوفيد 19. منذ ظهور الوباء، يُدرك الفرد عرقياً بصفته صيني أو آسيوي، باعتباره أجنبي أو مهاجر بأنّ أصابع اللوم والالتهام موجهة إليه بهدف تشويه سمعته بمجرد أنّ بلده هو مركز لنشر الفيروس. وهذا في بعض الحالات يتركز على شائعات ومعلومات مضلّة. (United Nations Guidance Note on Addressing and Countering COVID-19 related Hate Speech, 2020, p. 02)

4- استراتيجيات مكافحة خطاب الكراهية:

في الوقت الذي أصبح الحديث عن ضرورة حظر أو تنظيم خطاب الكراهية لأنّ آثاره ضارة، بالنظر إلى الحماية القوية التي تمنحها الديمقراطيات الليبرالية في كثير من الأحيان لحرية التعبير في دستورها (Barendt, 2019, p. 539) اقترنت عملية صنع السياسات العامة لدى الدول والمنظمات الدولية لمواجهة خطاب الكراهية بالعديد من المقاربات والاستراتيجيات كـ "التنظيم المكيف" و"الحظر المطلق" أو المزج بينهما.

1.4 استراتيجيات هيئة الأمم المتحدة:

تُعتبر معالجة خطاب الكراهية أمراً حاسماً لتعميق التقدم عبر جدول أعمال الأمم المتحدة من خلال المساعدة في منع النزاعات المسلحة والجرائم الفظيعة والإرهاب، وإنهاء العنف ضد المرأة وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وتعزيز مجتمعات سلمية وشاملة وعادلة. إنّ التصديّ لخطاب الكراهية لا يعني تقييد حرية التعبير. بل يعني الحد من التصعيد إلى شيء أكثر خطورة، لا سيما التحريض على التمييز والعداء والعنف، الذي يُعدّ أمراً محظوراً بموجب القانون الدولي. تهدف استراتيجية وخطة عمل الأمم المتحدة بشأن خطاب الكراهية إلى منح الأمم المتحدة المساحة والموارد اللازمة للتصديّ لخطاب الكراهية، الذي يشكل تهديداً لمبادئ الأمم المتحدة وقيمها وبرامجها. ستتماشى التدابير المتخذة مع القواعد

والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ولا سيما الحق في حرية الرأي والتعبير. تهدف من خلال هذه الخطة إلى: تعزيز جهود الأمم المتحدة لمعالجة الأسباب الجذرية والدوافع الأصلية لخطاب الكراهية، -تمكين استجابات الأمم المتحدة الفعالة لتأثير خطاب الكراهية على المجتمعات. (United Nations Strategy and Plan of Action on Hate Speech, s.d., pp. 01-02)

من أجل معالجة خطاب الكراهية، ستنفذ الأمم المتحدة إجراءات على المستويين العالمي والقُطري، بالإضافة إلى تعزيز التعاون الداخلي بين كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة. ستسترشد الاستراتيجية بالمبادئ التالية: -أن تتماشى الاستراتيجية وتنفيذها مع الحق في حرية الرأي والتعبير. تدعيم نسبة معينة من الكلام، وليس أقل، كوسيلة رئيسية لمعالجة خطاب الكراهية؛ -اعتبار معالجة خطاب الكراهية مسؤولية الجميع: الحكومات والمجتمعات والقطاع الخاص، بدءاً من الأفراد من النساء والرجال؛ -في العصر الرقمي، تدعيم جيل جديد من المواطنين الرقميين، المخوّل لهم التعرف على خطاب الكراهية ورفضه والوقوف في وجهه؛ -زيادة منسوب المعرفة للعمل بفعالية -وهذا يتطلب جمع البيانات المنسقة والبحث، بما في ذلك حول الظروف المؤدية إلى خطاب الكراهية. (United Nations Strategy and Plan of Action on Hate Speech, s.d., p. 04)

المكيّف لخطاب الكراهية نظراً لتأكيداتها المستمر على أن تكون الإجراءات المتبعة في مكافحة هذا الخطاب مساهمةً للمنظومة القانونية الدولية خاصة القانون الدولي لحقوق الإنسان الذي يحمل الكثير من المبادئ الكبرى التي رسخت أساس انشاء ميثاق الأمم المتحدة.

4.2. استراتيجية الاتحاد الأوروبي:

يُفهم خطاب الكراهية في قانون الاتحاد الأوروبي على أنه تحريض علني على العنف أو الكراهية الموجهان إلى مجموعات أو أفراد على أساس خصائص معينة [القرار الاطاري بشأن مكافحة أشكال وتعبيرات معينة للعنصرية وكره الأجانب عن طريق القانون الجنائي]. كيف يمكننا مواجهة تحدّي خطاب الكراهية مع الحفاظ على بيئة ديمقراطية واحترام حرية التعبير؟ (Stefan Cibian, 2019, p. 11)

وفقاً للجنة الوزراء التابعة لمجلس أوروبا The Council of Europe's Committee of Ministers، في التوصية 97 (20) "يجب أن يُفهم خطاب الكراهية على أنه يُغطي جميع أشكال التعبير التي تنشر أو تحرّض أو تروّج أو تبرّر الكراهية العنصرية أو كراهية الأجانب أو معاداة السامية أو غير ذلك من أشكال الكراهية القائمة على التعصّب، بما في ذلك: التعصّب الذي تعبر عنه القومية العدوانية والنزعة العرقية، التمييز والعداء ضدّ الأقليات والمهاجرين والأشخاص من أصل مهاجر" (Güneş Koç, 2021, p. 29) هذا المجلس يدين خطاب الكراهية عبر الانترنت وله مقاربة شاملة للمسألة نظراً لفلسفته الأولى التي تأسس عليها منذ نشأته عام 1949م عندما دعا إلى ضرورة بناء مجتمع أوروبي قائم على القيم المشتركة يُحترم فيه الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون، وانكار الحماية القانونية لخطاب الكراهية.

تشير المادة 10 (2) من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان The European Convention on Human Rights إلى "الواجبات والمسؤوليات". يجب فهم القواعد، مثل التسامح والقبول والتفاهم المتبادل

والتضامن والحوار بين الثقافات، على أنها جزء مرغوب فيه من الثقافة والتراث الأوروبي. إن خطاب الكراهية يتعارض مع هذه المبادئ، لأنه يعتمد على الخصومات القوية والإقصاء. في ماي 2016م اتفقت المفوضية الأوروبية مع شركات التواصل الاجتماعي "فيسبوك، ميكروسوفت وتويتر ويوتوب" على مدونة سلوك لمكافحة ومنع خطاب الكراهية غير القانوني عبر الإنترنت". يتم تقييم تنفيذ مدونة السلوك هذه من خلال تمرين مراقبة منتظم يتم إعداده بالتعاون مع شبكة من المنظمات الموجودة في دول الاتحاد الأوروبي المختلفة. تلعب منظمات المجتمع المدني دورًا مهمًا في هذه الشبكة. من بين أمور أخرى، تنص مدونة قواعد السلوك على التزام شركات تكنولوجيا المعلومات بمراجعة غالبية الاخطارات الصالحة لإزالة خطاب الكراهية غير القانوني في أقل من أربعة وعشرين ساعة وإزالة أو تعطيل الوصول إلى هذا المحتوى، إذا لزم الأمر. (Stefan Cibian, 2019, p. 11)

4.3. استراتيجيات مختلفة لدول أخرى من العالم:

ركزت الكثير من الأبحاث المقارنة حول خطاب الكراهية على الانقسام الموجود بين المقاربتين الأمريكية والأوروبية لتنظيم خطاب الكراهية. دعت الولايات المتحدة إلى حماية حرية التعبير وتأكيدا على الخطر الواضح والقائم الذي يجب تحديده من أجل حظر أو معاقبة أشكال معينة من الكلام باعتباره السمة المميزة لهذه المقاربة. في المقابل تبنت العديد من الدول الأوروبية، بما في ذلك ألمانيا وفرنسا، بدلاً من ذلك نهجاً لا يحظر أشكال الكلام فقط بسبب احتمالية تسببها في الضرر، ولكن أيضاً بسبب محتواها الجوهري. أيضاً، طوّرت مجتمعات أخرى آليات فريدة لتحديد خطاب الكراهية ومكافحته، والتي قد تجمع بشكل مختلف بين القانون العرفي والقانون الرسمي. لقد ظهر بحث هام يدرس الدور الذي لعبه خطاب الكراهية في الأعمال الوحشية أو اندلاع العنف الكبير. لكن البحث المتهجي الذي يبحث في ظاهرة خطاب الكراهية وتنظيمه خارج الولايات المتحدة وأوروبا لا يزال هامشياً. (Iginio Gagliardone, 2015, p. 12)

يتجه الباحث روبن ايدجر Robin Edger نحو الإجابة عن سؤال مهم جداً يتعلق بمدى إمكانية أن يكون خطاب الكراهية مناهضاً للديمقراطية، (Edger, 2010, p. 126) حيث توصلت دراسته إلى التأكيد بأن خطاب الكراهية مسيء فعلاً، إلا أنه ليس السلوك العدواني هو الذي يبرر تنظيمه. بل أن التأثير الضار للخطاب على المساواة هو الذي يدعم مثل هذا التنظيم. لذلك، فإن أي قيود تفرض على خطاب الكراهية يجب أن يكون هدفها تعزيز المساواة بدلاً من التخفيف من درجة الجريمة. (Edger, 2010, pp. 128-129)

5-الخاتمة:

بالرغم من غياب الصرامة المفهومية في تحديد مفهوم خطاب الكراهية نظراً لطابعه المركب ابستمولوجيا ونظرياً، فإنّ محتواه لا يتجاوز عتبة التحريض على العنف، فيجب تفادي العنف باعتباره فعلاً سلوكياً بمواجهة هذا الخطاب سواءً بالتكيف معه من خلال تنظيمه بتشريعات توجه حرية التعبير للحفاظ على ديمومة الكلام غير المسيئ، ولكن القانون وحده غير كافٍ لأنّ هناك في المقابل تسييس القانون بشأن هذا الخطاب. بالتالي من الضروري البحث عن استراتيجية تمنع هذا الخطاب وتحظره جذرياً؛ ولا أعتقد أن يتحقق ذلك من دون الرجوع إلى منظومة تعليمية متماسكة. وهي ما أسميتها المقاربة الجيلالية الأنسب التي ينبغي أن تتبناها الدول والمنظمات الدولية، لأنها تبدأ بمعالجة الظاهرة انطلاقاً من الجيل الأول ومرافقتها تعليمياً عبر الأجيال اللاحقة.

هذا ما أكدّه انعقاد المؤتمر العالمي لوزراء التعليم المعني بالتصدّي لخطاب الكراهية من خلال التعليم يوم 26 أكتوبر 2021م. لكن تحتاج آلية التعليم إلى تفعيل على أرض الواقع من خلال اختيار منهج للدراسة الإعلامية والمعلوماتية التي تُمكن الفرد من فحص مدى صحة المعلومة التي يتلقاها، رقمياً أو واقعياً، قبل ترسيخها وتبنيها والايمان بها، وهذا بدوره يندرج في خطة الاستدامة وهي بناء قدرة للمتعلمين والدارسين عبر الأجيال لمواجهة خطاب الكراهية. (unesco, 2021)

في الأخير يمكن اقتراح توصية تدعّم السياسات التعليمية العامة في مسألة مكافحة خطاب الكراهية وتقديم حلول جذرية حوله؛ حيث من الضروري تفعيل دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية خاصةً باعتماد آلية التعليم في كل مراحله لتقديم التوعية بأضرار هذا الخطاب، وهذا بتسطير برامج تعليمية تخطّتها وزارة التعليم لبناء مواطن مُدرك للمعنى الحقيقي للكراهية وله القدرة على التعايش مع خطابات الاقصاء والتمييز والعنف والصمود ضدها. إنّ التعليم في هذا الصدد هو اللبنة الأولى لتذليل مخاطر خطاب الكراهية.

6-قائمة المراجع:

- 1-الازهر لعبيدي. (ماي، 2020). "جرائم التمييز وخطاب الكراهية في التشريع الجزائري: قراءة في القانون رقم 05/20 المتعلق بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية ومكافحتها على ضوء الاتفاقيات الدولية لحقوق الانسان". (مخبر السياسات العامة وتحسين الخدمة العمومية بالجزائر. جامعة الوادي) *المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية*، 04(01)، 32.
- 2-أنطونيوس نادر. (06 أكتوبر، 2019). "خطاب الكراهية والسؤال المؤلم-مقاربة فلسفية (ج.ل أوستن-أنموذجاً)". تم الاسترداد من: خطاب-الكراهية-والسؤال-المؤلم-مقارب/ <https://newmana.staging-dev.com/>
- 3-مجلس أوروبا. (2016). "توصية السياسة العامة رقم 15 للجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب: بشأن مكافحة خطاب الكراهية"، ستراسبورغ. تم الاسترداد من: <https://www.gcedclearinghouse.org/ar/resources/general-policy-recommendation-no-15-european-commission-against-racism-and-intolerance>
- 4-مصطفى حميد كاظم الطائي. (2020). "النظريات المفسرة للعنف وخطاب الكراهية في وسائل الاعلام". (جامعة الجزائر، كلية الاعلام والاتصال) *المجلة الجزائرية للاتصال*، 19(02)، 41.
- 5-Barendt, E. (2019). "What Is the Harm of Hate Speech?". *Ethical Theory and Moral Practice* (22), 539.
- 6-Brown, A. (2017, August). "What is hate speech? Part 1: The Myth of Hate" . *Law and Philosophy*, 04(36), 419.
- 7-Charlotte Elliott, a. a. (July 2016,). "Hate Speech: Key concept paper, Media, Conflict and Democratisation (MeCoDEM)". (University of Leeds, Ed.) *Working Paper*, 04.
- 8-Edger, R. (2010). Are Hate Speech Provisions Antidemocratic?: An International Perspective. *AM. U. INT'L L. REV.*, 26(1), 126. Retrieved from <https://corteidh.or.cr/tablas/r29309.pdf>
- 9-Güneş Koç. (2021). "Derrida's Concept of Hos(ti)pitality and Hate Crime in Turkey". *Journal of Business Diversity*, 21(02), 29.
- 10-Iginio Gagliardone, a. a. (2015). *Countering Online Hate Speech*. Paris: UNESCO, United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization.
- 11-Jóna Aðalheiður Pálmadóttir Iuliana Kalenikova. (n.d.). "Hate speech; an overview and recommendations for combating it ,". Retrieved from Icelandic Human Rights Centre,: <https://www.humanrights.is/static/files/Skyrslur/Hatursraeda/hatursraeda-utdrattur.pdf>
- 12-Madalina Moraru, Federica Casarosa. (بلا تاريخ). *Freedom Of Expression and Counterring Hate Speech, In The Framework of) E-NACT '(Project)* . ,The European Commission Fundamental Rights & Citizenship Programme.
- 13-Mainack Mondal and author. (2017, July 04-07). "A Measurement Study of Hate Speech in Social Media",. Retrieved from Prague, Czech Republic, : <https://homepages.dcc.ufmg.br/~fabricio/download/HT2017-hatespeech.pdf>
- 14-Ngigi, D. N. (2018). Understanding Hate Speech in Kenya. *New Media and Mass Communication*, 70, 45.
- 15-(2015). *report 'Hate Speech' Explained A Toolkit*. London: ARTICLE 19 Free Word Centre.
- 16-Report, F. C. (n.d.). "An Overview on Hate Crime and Hate Speech in 9 EU Countries: Towards a Common Approach to Prevent and Tackla Hatred". the European Union: THE eMORE PROJECT. Retrieved from https://www.rissc.it/wp-content/uploads/2020/06/AN_OVERVIEW_ON_HATE_CRIME_AND_HATE_SPEEC.pdf
- 17-Rumadi Ahmad. (2017). "Hate Speech: Concept And Problem",. *Islamic Studies Journal for Social Transformation*, 01(02), 160 and 163.

- 18-Sean MacAvaney Yao H-R, Y. E. (2019). Hate speech detection: Challenges and solutions. (T. U. Minlie Huang, Ed.) *PLoS ONE*, 08(14). doi:<https://doi.org/10.1371/journal.pone.0221152>
- 19-Shuirman, Matthew, (May 13, 2020). Hate Speech in the Marketplace of Ideas: An Economic Analysis of the Efficacy of Hate. Austin: The University of Texas.
- 20-Stefan Cibian, S. F. (2019). "Counter-strategies towards hate and disinformation: A practical guide for NGOs, activists and volunteers about democratic limits of freedom of expression, countering hate speech, fake news and intimidation". *Free Ex Responsibility Freedom of Expression*, 11.
- 21-United Nations Guidance Note on Addressing and Countering COVID-19 related Hate Speech .(11 May, 2020) Retrieved from <https://www.un.org/en/genocideprevention/documents/Guidance%20on%20COVID-19%20related%20Hate%20Speech.pdf>
- 22-United Nations Strategy and Plan of Action on Hate Speech. Retrieved from (بلا تاريخ) <https://www.un.org/en/genocideprevention/documents/UN%20Strategy%20and%20Plan%20of%20Action%20on%20Hate%20Speech%2018%20June%20SYNOPSIS.pdf>
- 23-Unesco, Addressing hate speech through education: Global Education Ministers Conference, (28 October 2021) Retrieved from <https://en.unesco.org/news/addressing-hate-speech-through-education-global-education-ministers-conference>
- 24-Vasu Mohan, a. o. (2018). *Countering Hate Speech in Elections: Strategies for Electoral Management Bodies*. International Foundation for Electoral Systems.